

182039 - قال لابنته : أمك في شرع ربنا طالق فهل يقع بذلك طلاق ؟

السؤال

هل بكلمة اعتبري نفسك طالق كتابة يقع الطلاق أم لا ؟
وهل كلمة أب إلى ابنته أمك في شرع ربنا طالق منى ، بس عايش معها علشان تربيتكم ، يعتبر أيضا طلاق ؟

الإجابة المفصلة

أولا :

إذا كتب الزوج (اعتبري نفسك طالق) ، وقعت بذلك طلقة ، إذا أراد الطلاق بذلك ، فإن لم يقصد به طلاقا : لم يقع به شيء .

وينظر : سؤال رقم (153641)

ثانيا :

إذا قال الأب لابنته : (أمك في شرع ربنا طالق منى بس عايش معها علشان تربيتكم) فهذا يحتمل أنه أراد الإخبار عن طلاق سابق ، فلا يقع بتلفظه بهذه الجملة طلاق جديد .

ويحتمل أنه أراد إنشاء طلاق جديد ، أي أراد تطبيقها في هذه اللحظة ، فيقع بذلك طلقة .

والاحتمال الأول أقرب ؛ لقوله في تنمة كلامه : (بس عايش معها علشان تربيتكم) فهو يشير إلى طلاق سابق .

فإذا كان قد طلق سابقا ، وانقضت العدة دون إرجاع زوجته ، فإن تطبيقه الآن لا يقع به شيء ؛ لأن الزوجة تبين منه بانقضاء عدتها ، ولا ترجع له إلا بعقد جديد ، إذا كان لم يطلقها ثلاث طلاقات .

والله أعلم .